**الهدف العام:-**

تفعيل وتنسيق عمل كافة الجمعيات الحكومية وغير الحكومية والقطاع العام والمؤسسات الداعمة للوزير  الفلسطيني والاستفادة القصوى من النشاطات والفعاليات لتحقيق هدف تطوير المزارع .

**الأهداف الفرعية:-**

1.    تجسيد الخطة الإستراتيجية المقرة من قبل الحكومة للقطاع الزراعي والهادفة إلى تنظيم فعاليات القطاع الزراعي وهيكليتها ضمن هدف بناء مؤسسات الدولة.

2.    الانسجام مع خطة الحكومة والهادفة إلى الشراكة الحقيقية ما بين القطاع الأهلي والقطاع الخاص.

3.    توزيع الأدوار ما بين الفاعلين في القطاع الزراعي وحل مشاكل التشوهات في دور وزارة الزراعة كسلطة تختص في مجال عملها الحقيقي في التخطيط والاستراتيجيات والرقابة والتوجيه وتقديم الخدمات التي تقدمها أية مؤسسات أخرى.

4.    تنسيق العمل مع المؤسسات الداعمة والفاعلة في القطاع الزراعي وتكامل عملها مع المؤسسات الفلسطينية وبالشراكة معها.

5.    إدارة الفعاليات والنشاطات والخدمات من قبل القطاع الخاص والمزارعون والمؤسسات الأهلية والتي تكون فيها الفعالية اكبر ولا تحملهم للمسؤولية الإدارية والمالية والفنية.

وبموجب الصلاحيات المخولة لوزير الزراعة قانونيا حسب قانون الزراعة رقم (11) لسنة 2005 ، المادة الأولى منه  والتي تنص على ما يلي:-

 ( **يجوز للوزير أن ينشئ وينظم أية مجالس زراعية متخصصة لازمة لضمان تنمية الثروة الزراعية وتنمية الجمعيات الخاصة** ).

وعليه فقد تم تنظيم وإنشاء المجالس الزراعية التخصصية والمؤسساتية الخدماتية.